

## تاج العروس من جواهر القاموس

وفي ماله رَقَقُ أَي : قِلَّةُ رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ هَذَا وَهُوَ مَجَازٌ وَرَوَاهُ غَيْرُهُ  
بِالْفَاءِ وَالْقَافِ وَقَدْ تَقَدَّمَ وَذَكَرَهُ الْفَرَاءُ بِالضَّفِي فَقَالَ : يُقَالُ : مَا فِي  
مَالِهِ رَقَقُ أَي : قِلَّةٌ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الرَّقْرَاقَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي  
كَانَ الْمَاءُ يَجْرِي فِي وَجْهِهَا وَقَالَ غَيْرُهُ : جَارِيَةٌ رَقْرَاقَةٌ الْبَشْرَةُ :  
بِرَّاقَةُ الْبَيَاضِ . وَالرَّقْرَاقُ : سَيْفٌ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى  
عَنْهُ وَهُوَ الْقَائِلُ فِيهِ : .  
فَإِنَّ يَكُنِ الرَّقْرَاقُ فَلَا لِحَدِّهِ ... قِرَاعُ الْأَعَادِي كَابِرًا بَعْدَ كَابِرِ

تَوَارِثَهُ الْآبَاءُ مِنْ عَهْدِ جُرْهُمٍ ... وَقَبِيلَ بَنِي صِدِّ بْنِ عَادٍ وَجَائِرِ .  
فَلَسْتُ بِمُبْتَاعٍ يَدِ الدَّهْرِ مِثْلَهُ ... أَعْرَضَهُ أُخْرَى اللَّيَالِي الْغَوَابِرِ  
وَالرَّقْرَاقُ : مَاءٌ فَوْقَ الْقَادِسِيَّةِ . وَأَيْضًا : وَالِدُ ذَوَادِ الْغَطَفَانِيِّ  
الشَّاعِرِ هَذَا فِي الْعُيَابِ وَالصَّوَابُ أَنْ وَالِدَهُ أَبُو الرَّقْرَاقِ كَمَا فِي  
التَّيْمِيَّةِ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الرَّقْرَاقُ بِالضَّمِّ : الْمَاءُ الرَّقِيقُ فِي  
الْبَحْرِ أَوْ الْوَادِي لَا غُزْرَ لَهُ .  
وَالرَّقْرَاقُ : الشَّرَابُ الرَّقِيقُ وَكَذَلِكَ الرَّقْرَاقُ قَالَ : وَالسَّيْفُ الرَّقْرَاقُ :  
الكَثِيرُ الْمَاءِ وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ الْبَرَّاقُ .  
قَالَ : وَرُقْرُقَانُ السَّرَابِ بِالضَّمِّ : مَا تَرَقْرَقَ مِنْهُ أَي : تَحَرَّكَ قَالَ  
الْعَجَّاجُ :

" وَنَسَجَتْ لَوَامِعُ الْحُرُورِ .

" بَرُقْرُقَانِ آلِهَا الْمَسْجُورِ .

" سَبَائِبًا كَسَرَقِ الْحَرِيرِ وَأَرْقَهُ إِرْقًا : جَعَلَهُ رَقِيقًا وَهُوَ ضِدُّ  
غَلِظَةٍ تَغْلِيظًا كَرَقْقَةٍ تَرَقِّقًا . وَأَرْقَى الْمَمْلُوكَ : مَلَكَهُ ضِدُّ  
أَعْتَقَهُ فَهُوَ مُرْقٌ وَهِيَ مُرْقَةٌ كَأَسْتَرَقْتَهُ وَيُقَالُ : اسْتَرَقَ الْمَمْلُوكَ  
فَرَقَّ : أَدْخَلَهُ فِي الرَّقِّ . وَمِنَ الْمَجَازِ : أَرْقَى فُلَانٌ : إِذَا سَاءَتْ حَالُهُ  
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : عَجِبْتُ مِنْ قِلَّةِ مَالِهِ وَرَقْقَةِ حَالِهِ . وَأَرْقَى الْعَيْنَ : تَمَّ  
نُضْجَهُ خَاصًّا بِالْأَبْيَضِ كَمَا فِي الْعُيَابِ . قُلْتُ : هَكَذَا خَصَّه أَبُو حَنِيفَةَ وَقَالَ :  
أَرْقَى : إِذَا رَقَّ جِلْدُهُ وَكَثُرَ مَأْوُهُ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : فَرَسُ مُرْقٌ

أَي : رَقِيقُ الحَافِرِ وَنَمَّصُ أَبِي عُبَيْدَةَ : خَفِيفُ الحَافِرِ وَبِهِ رَفَقٌ .  
وَرَقَّقَهُ جَعَلَهُ رَقِيقًا ضَدُّ غَلَّطَهُ وَهَذَا قَدْ ذُكِرَ قَرِيبًا فَهُوَ تَكَرَّرٌ .  
وَيُقَالُ : نَزَلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جَابَانٌ بِقَوْمٍ لَيْلًا فَأَصَافُوهُ وَغَبَقُوهُ فَلَمَّا  
فَرَغَ قَالَ : إِذَا صَبَحْتُ مُونِي كَيْفَ أَخْذُ فِي طَرِيقِي وَحَاجَتِي ؟ " فَقِيلَ لَهُ :  
أَعَنْ صَبُوحَ تَرَقَّقُ " وَ " عَن " مِنْ صَلَاةٍ مَعْنَى التَّرَقِيقِ وَهُوَ الكِنَايَةُ لِأَنَّ  
التَّرَقِيقَ تَلَطُّفٌ وَتَزْرِيءٌ وَإِذَا كَنَيْتَ عَنْ شَيْءٍ فَهُوَ أَلَطٌ مِنْ  
التَّصْرِيحِ فَكَانَ قَالَ : أَي : تَكْنِي عَنِ الصَّبُوحِ أَي : تُحَسِّنُ الكَلَامَ  
وَتُزَيِّنُهُ كَانِيًا عَنْ صَبُوحٍ يُضْرَبُ لِمَنْ كَنَى عَنْ شَيْءٍ وَهُوَ يُرِيدُ غَيْرَهُ كَمَا  
أَنَّ الصَّيْفَ أَرَادَ بِهِذِهِ المَقَالَةَ أَنْ يُوجِبَ الصَّبُوحَ عَلَيْهِمْ نَقْلًا  
الصَّغَانِيَّ وَالزَّمْخَشَرِيَّ وَهُوَ مَجَازٌ وَيُرْوَى عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ نَزَّهَ سَأَلَ عَنْ رَجُلٍ  
قَبَّلَ أُمَّمَ امْرَأَتِهِ فَقَالَ : أَعَنْ صَبُوحَ تَرَقَّقِ . حَرُمَتَ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ  
كَأَنَّ نَزَّهَ أَرَادَ أَنْ يَقُولَ : جَامِعَ أُمَّمَ امْرَأَتِهِ فَقَالَ : قَبَّلَ أُمَّمَ  
امْرَأَتِهِ . وَاسْتَرَقَّ المَاءُ : نَضَبَ إِلَّا يَسِيرًا وَهُوَ مَجَازٌ .  
وَرَقَّقَ المَاءُ وَغَيْرُهُ : إِذَا صَبَّهَ صَبًّا رَقِيقًا فَتَرَقَّقَ . وَرَقَّقَ  
الثَّرِيدَ بِالسَّمْنِ : إِذَا فَعَلَهُ كَذَلِكَ أَي : أَدَمَهُ بِهِ وَقِيلَ : كَثَّرَهُ .  
وَتَرَقَّقَ المَاءُ : إِذَا تَحَرَّكَ وَجَاءَ وَذَهَبَ وَرَقَّقَهُ هُوَ قَالَ ذُو الرَّمَّةِ :  
طَرِيقُ الخَوَافِي وَاقِعٌ فَوْقَ رِيْعَةٍ ... نَدَى لَيْلِهِ فِي رِيْشِهِ يَتَرَقَّقُ  
وَقَالَ رُوْبَةُ : .  
" أَلْقَى بِهِ الأَلَّ غَدِيرًا وَيَسْقًا .  
" ضَحْلًا إِذَا رَقَّقَتْهُ تَرَقَّقًا وَتَرَقَّقَ الدَّمْعُ : دَارَ فِي الحِمْلِقِ قَالَ  
ذُو الرَّمَّةِ : .  
أَدَارًا بِحُزْوَى هَجَّتِ للَعَيْنِ عَيْرَةً ... فمَاءُ الهَوَى يَرْفُصُّ أَوْ  
يَتَرَقَّقُ